

وزارة التجارة والصناعة - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٧ ، بالتفويض ،

باعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة بورسعيد

والسوق التابع لها للعام المالى ٢٠٠٥

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١ :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة بورسعيد جلسة ٢٠٠٦/٤/١ باعتماد الحساب الختامي للغرفة عن العام المالى ٢٠٠٥ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية الموزعة في ٢٠٠٧/٢/٢٧ :

قرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة بورسعيد والسوق التابع لها عن العام المالى ٢٠٠٥ حيث بلغت جملة الإيرادات للغرفة والسوق معاً مبلغ ٢٢١٦٣٢٤,٨٨ ج (فقط مليونان ومائتان وستة عشر ألفاً وثلاثمائة وأربعة وعشرون جنيهاً وثمانية وثمانون قرشاً لا غير) وبلغت جملة المصروفات للغرفة والسوق معاً مبلغ ١٦٨٨٦٥٦,٥١ ج (فقط مليون وستمائة وثمانية وثمانون ألفاً وستمائة وستة وخمسون جنيهاً وواحد وخمسون قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٥٢٧٦٦٨,٣٧ ج (فقط خمسمائة وسبعة وعشرون ألفاً وستمائة وثمانية وستون جنيهاً وسبعة وثلاثون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠٠٥/١٢/٣١ مبلغ ٢٠٠٥,٣ ج (فقط اثنا عشر مليوناً ومائة وأربعة وأربعون ألفاً وأربعين وستة وعشرون جنيهاً وثلاثة قروش لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

محريراً في ٢٠٠٧/٢/٢٧

رئيس قطاع التجارة الداخلية

إبراهيم زايد